

منطق الحكم الشرعي - فريد الأنصاري irasnAla diraF

فريد الأنصاري

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام الايمان الاكمان على سيد المرسلين سيدنا محمد عليه وعلى اله افضل الصلوات حمادة قبل ان
قبل ان ندخل في الصين مشروع ابي اسحاق الشاطبي في المقاصد - 00:00:00

الذي هو مرتبط الفرس في هذا الامر كما علمتم يعني طلب مني ان اذكر قضية سبقت ولم يكن السيل فيها الحصاد. وانما اشارات وهي
النقطة المتعلقة بمنطق الحكم الشرعي يعني كيف يحكم الشارع وكيف - 00:00:24

يصرح باحكامهم الحقيقة اني عبرت تعبيراً مجملاً لهذه النازلة او في هذه القضية وهذا الاجمال يمكن تفصيله. يعني قضية منطق
الحكم او اقصد الحكم او ما شابه ذلك مما سبق ان اشرنا اليه في حصص سابقة - 00:00:47

صحيح ان هذا امر مهم ومن الاشياء التي ينظر اليها الفكر المقاصد في علم اصول الفقه جملة لابد وان يرى او ان تراعى ملاسبات
الحكم للوصول الى طبيعته اي الى حقيقته واجبا كان مندوبا ام مباحا ام - 00:01:10

اه غير ذلك فقلت اذا هذه الاحكام الاحكام الخمسة التي تعلمون هي احكام وهذا اللفظ مهم من حيث للصلاة حكم يعني اشبه ما
يكون من حيث اللفظ بالحكم في الاصطلاح القضائي - 00:01:36

القبر حينما يحكم يحكم اي انه ينزل حكمه بمنهج سلطاني اي ان فيه الزاما وفيه سلطانا وان فيه قضاء ولذلك فهو حكم ولذلك فرقوا
بين الاخوان او حكم المفتي وحكم القاضي بان حكم القاضي يعني فيه شيء زائد هو الالزام بمعنى يعني الزام السلطان وكان ينبغي
فعلا ان - 00:02:02

يضاف الى الالزام الذي جعله في التعريف هذا المعنى او هذا اللفظ حقيقة لانه حد او ليس بحد تعبير المناطق ليس بحد حقيقة لأن
الحكم الشرعي ايضا في فتوى ملزم - 00:02:36

لماذا ليس بمنجي ملزم ايضا ولكن يعني الفرق بينهما على الدقة انما ذلك. يعني الحكم القضائي ملزم سلطانيا بينما الحكم الشرعي
ملزم لكن ليس سلطانا. ملزم تكليشيا والتكليف اميط بإرادة المكلف - 00:02:55

اما الابداع فحاصل والا فما معنى العقاب؟ اذا لم يكن الحكم الشرعي ملزماً. ما معنى العقاب؟ اذا يعني في بعض الدراسات ان هذا
التفريق بين الحكم القضائي والقانون الشرعي يعني ليس من الثقة بالمكان - 00:03:17

طيب وانما ارتوا هذا يعني هذا الاستطراد البسيط انما قصدت به ان ابين ان الحكم الشرعية هو حكم ايضا اي فيه معنى الالزام
فيه معنى القوة فيه معنى الفصل - 00:03:39

فيه معنى الفصل فاذا كان فيه معنى القتل واذا كان ملزماً واذا كان باختصار حكماً فلا ينبغي ان يلحقه غبش لا ينبغي ان يكون
يعني فيه نوعاً من التردد الذي يجعل المجتهد والمفتي والمستفتي يقع في حيرة من امره - 00:03:55

صحيح ان هذا قد يقع لكنه في النوازل اما ام الكتاب ومعظم الكتاب فمحكمة فيما يتعلق بجانب الحكم ولذلك تعلمون الحديث ان
الحلال بين ان الحرام بين وان الحلال بين - 00:04:21

يعني معظم الكتاب من البيانات من المحكمات اما المتشابهات فقليل وليست هي الاصلح وليست هي الامة وليست هي معظم ولا
جمهور الاحكام المتشابهات هي منزلة متأرجحة بين الاباحة والتحريم وقصد ان تكون متشابهة. قصد ان تكون متشابهة - 00:04:40

شحال من واحد يعني كيشوف هاد المتشابه تبيان لو كأنها يعني كما يعبرون في القانون الوضعي اسماً منطقة الفراغ التشريعي او ما
يشبه هذا الكلام هذا لا وجود له اطلاقاً - 00:05:11

لان الفراغ التشريعي في القانون ضرب من الغفلة غفلة المشرع لان المشرع في شرع قانونا ثم يعني اما انه ينسى او يسهو عن شيء او لا فلا يجعل له حكما او لا يشرع له - [00:05:25](#)

بينما الشارع الحكيم امر اخر. هم الذي يعلم خائنة الاعين وما تخفي الصدور واذا اخفى شيئا فلحكمة كما بينا في معمل مسكوت عنه انه سكت عنه افضل لانه لا سقط للناس بتحملك نفسكهم - [00:05:44](#)

ولو يعني نطق قبيلة حرما هذا غالب السكوت عنه لو نطق به لحرمة لكن رحمة بنفسك عنه لان الضرر فيه قليل وكذلك هذا الضرب من المتشابهين انا كان هذا المتشابه وانا كان المتشابه فهو ليس من الخطر العظيم لانه لو كان من الخطر العظيم - [00:06:03](#) لقوا الحقب المحكمات المحرمة انتهى الأمر لألحق بمحكمات محرمة فإذا جمهور الشريعة اي غالب امرها من المحكم حكما من المحكم حكما. وهذا مهم جدا اذا في تبين منطق الحكم الشرعي - [00:06:26](#)

انا اتصور جدا ان الامر يتعلق حاكم هو الله جل وعلا او رسوله عليه الصلاة والسلام المبلغ عنه او المجتهد الذي يستنبط ويأخذ من منطق الحكم نقول من منطق الحكم الشرعي المأخوذ عن الله ورسوله عليه الصلاة والسلام - [00:06:47](#) ولذلك هذا ينفعنا كثيرا هذا المعنى وهذه الكلية الاصلية المقاصدية تنفعنا كثيرا في تمييز الحرامي عن المندوب وتمييز الواجب عفوا تبييض الحرام عن المكروه وتمييز الواجب عن المندوب وتمييز المباحات - [00:07:08](#)

والترتيب المباحات على مراتبها تعلمون كما بينا قبله ان المباح ليس على درجة واحدة وغير واحد من العلماء قررها اشار اليه منذ القديم الامام الغزالي رحمه الله واشار اليه بصورة اوضح ابو عبد الله احمد احمد المالكي - [00:07:37](#) صاحب مفتاح الوصول الى بناء الفروع على الوصول في هذا الكتيب اللطيف اشار الى مراتب الاباحة وغير واحد من هؤلاء واشار الي ايضا شيخ الاسلام ابن تيمية وتلميذه الامام ابن القيم وفصل فيه تفصيلا ابو اسحاق الشاطبي الصالة فيه اي مراتب الاباحة - [00:07:59](#)

فإذا قلت للشارع منطق في الحكم اذا اراد ان يحكم اذا اراد ان يحرر له منطق يحكم تسليمه واذا اراد ان يكره شيئا للناس له منطق في كراهة تلك الجهة. وكذلك اذا اراد ان يوجب او ان يندب الى شيء او ان يبيت - [00:08:19](#)

هنالك منطق يحكم الشريعة في وهذا المنطق سيجعلنا نتحفظ هذا قد يستغربونه البعض من قاعدة اصولهم نتحفظ من قاعدة الاصوليين التي مفادها ان الاصل في الاوامر الوجود حتى تريد قرينة تصرفه الى ان البيئة او الى غير ذلك من - [00:08:39](#) اباحة كما ان الاصل في النواهي التحريم حتى الطريفة حتى اذا قرينة تصرفه الى الكراهة هذه القاعدة يعني الاصل في اوامر الوجوب والاصل في النواهي التحريم هي قاعدة صحيحة على العموم والاجمال لا على التفصيل - [00:09:04](#)

لماذا؟ لانه يعني ولذلك يعني بعض اهل العلم يعني اضطرر في هذا الأمر يعني قد يجد صعوبة في المنهج والفصل بين الأمر الذي هو او الامر الذي هو للنبي وكذلك النهي. الذي هو للتحريم والنهي الذي هو للكراهة. وترتبا على ذلك حصل خلاف كثير - [00:09:27](#) بين فقهاء الانصار في ايجاد بعض الاشياء او ندها او في تحريمها او كراهتها يعني نواه كثيرة وردت عن رسول الله عليه الصلاة والسلام قبل ذلك عن الله في كتابه قوم الى الكراهة وسوف صرفها - [00:09:51](#)

اخرى الى التحريم وكذلك الاوامر كثير من الاوامر كما تعلمون من رجع الى كتب الخلاف الفقهي خاصة الخلاف العالي بداية المجتهد وكاين النيل الأوتر في في فقه الحديث وقبل ذلك جميعا في كتاب الإذكار الذي فصام فعلا تفصيلا لا قيمة - [00:10:10](#) صار في مذاهب الانصار لوجد عجا في قضية الامر والنهي. في قضية الامر والنهي فإذا المرجع في هذا الأمر قلت ان يعني منطق الحكم لأن الله جل وعلا اذا اراد ان يلزم الناس بأمر - [00:10:30](#)

اراد ان ينزل وحينما يلزم فمعنى ذلك انه يحرم او يوجب لان الندبة والكراهة والاباحة ليست بالزامات بالمعنى الحقيقي للكلمة. ليست بالزاما لكن الانسان الحقيقي المتوجه الذي يترتب عليه الثواب والعقاب كما تعلمون في الظرف الاصولي المدرسي انما هو الواجب - [00:10:48](#)

والمندوب نعم يلحق بذلك المكروه والتحريم لكن بمنطق اخر وهو منطق المقاصد اي حينما يقع تعود على المندوبي والتعود على ترك

مكروه فيصير المكروه ان اذ محرما ويصير الواجب عفوا ويصير المندوب آنذ واجبا. وهو ما سماه ابو اسحاق الشاطبي وسنأتي على هذا الاصطلاح ببيان وصي المكروه بالجزء الحرام - [00:11:14](#)

طلب كلي المكروه بالجزء الحرام بالكل اي ان نكره من تركه لمرة واحدة او مرتين عفوا من فعله من فعل المكروه مرة واحدة او مرتين فلا عقاب فيه. لكن من داوم على فعل المكروه كان كمن فعل الحرام. ومن يعني تعك من صغيرة كبيرة - [00:11:44](#)

صغيرة من المحرمات. صغيرة هي من المحرمات لا هذا منطق اصغر مكروه. المكروه ليس او لا يعتبر من المحرمات طبعا هو مرتبة المندوب من داوم على ترك المندوب. كان كمن ترك واجبا - [00:12:04](#)

من داوم على ترك المندوب كان كمن ترك واجبا. اما من ترك المندوب مرة او مرتين فلا عقاب فيه ولا الزام لا الزام لانك لا تطالب بقضائه كما بينت في حصص سابقة حول مسألة آ تحية المسجد المسماة بتحية المسجد صلاة الركعة - [00:12:24](#)

عند الدخول الى المسجد الاجماع اقول الاجماع على عدم قضائها. فدل ذلك على ان الاية؟ بواجبة في حقيقة الامر. لكن اذا اوان على تركها. من داوم على تركها ترك واجبا فعلا وخذ على هذا القياسي كل المندوبات لكن هذا المنطق - [00:12:44](#)

غير الذي نتحدث عنه الان في مسألة الواجب والمحرم الزاميان بذاتهما لا بغيرهما لان المندوب ملزم بغيره اي بتدارك واجتماعها بعضها الى بعض يصير ملزما. والمكروه ملزم ايضا اي ملزم تركه. المكروه ملزم لكن ليس بذاته. بل - [00:13:08](#)

تضافره وتعاونه واجتماعه يصير ملزما. اما الواجب والمحرم فملزم بذاته. في الفعل الواحد كم الايداع زنا مرة واحدة او سرق مرة واحدة او غش مرة واحدة او آ لم يصلي - [00:13:36](#)

الصلاة الواجبة مرة واحدة. تعليق بذمة الى يوم القيامة وتعلمون حكم تارك الصلاة الواحدة ما حكمه عند الفقهاء؟ فمن يستجيبه ومن لا يستجيبه اصلا بل يقيم عليه الحد بالاستتمام - [00:13:58](#)

الى غير ذلك من التفاصيل التي تعلمون ولكن في نهاية المطاف العقوبة فيه شديدة جدا بمعنى ان الواجب واجب بذاته في فرضه الوعي لحقيقة الحكم الشرعي مهم جدا لانه سيساعدنا في التمييز بين الواجب والمندوب وهذا امر مما اختلط على الناس في هذا الزمن - [00:14:20](#)

والتمييز بين الحرام والمكروه وهو ايضا مما اختلف عن الناس في هذا الزمان ونحن في في حاجة الى اعادة بناء الدرس الاصولي من جديد في وعدنا وساعطي بعض التفاصيل قريبا باذن الله قلت يعني يعني اشير الى هذه الظاهرة لان فعلا ظاهرة مرضية هذا مشكل - [00:14:46](#)

فالكثير من الناس يميل بان يجدوا شهوة اقول شهوة في تحريم المكروهات شهوة في ايجاد المندوبات بناء العلامة على ويدان نفسه وهذا غير فقيه يعني كيشوف هو بأنه يعني هو كيقبس على نفسو كيقول انا الى فعلت المكروه يعني راها كارثة فلذلك سأسمي هذا الفعل المكروه - [00:15:05](#)

يعني هداك يقع له بغير وعي فاسميه محرما حتى لا يقربنه احد لا ده منطقي سليم هذا المندوب واجبا حتى لا يتركه احد ابدأ العلم هو ان تسمي شيئا باسمه. الله لم يسمه محرما. فلما انت تسميه محرما؟ لا يجوز لك. هذا - [00:15:32](#)

من التحكم كما يسميه الفقهاء بهذا الاقتراح التحكم اي توجيه الحكم على غير موازينه الشرعية ولا يجوز ايضا ان تسمي المندوب واجبا لا يجوز اطلاقا. سمي باسمه لان الناس ينبغي ان يحملوا على موازين الشريعة لا على موازينك انت. الله جعل عزائما ورخصاء. فلا ينبغي - [00:15:57](#)

ان تجعل من الشريعة عزائم فقط هذا جهد وتحريف للشريان انت وشأنك لا تريد ان تدخل في الرخص في ذلك شأنه لا تريد ان تتعامل مع المندوبات على انها مندوبات شيء حسن - [00:16:23](#)

تلزم نفسك بالمندوبة شيء حسن. لكن لا يجوز لك ان تلزم غيرك. ما يدريك ان الناس يطبقون هذا ولذلك يعني تجد كثيرا من الاحيان النبي عليه الصلاة والسلام يحض على الدخول في الرخص. يحض على الدخول في الرخص - [00:16:42](#)

ويحض على تناول المباحات. حينما يظن ان الناس تركوها تعبدا كما تعلمون في حديث الثلاثة رهفين جاء ثلاثة رب الى بيوت ازواج

النبي صلى الله عليه وسلم يسألون عن عبادته ثم اخبرك انه تقالوها. اي يعني اعتبروها قليلة - [00:17:01](#)
وهذا الذي اغضب النبي عليه الصلاة والسلام قال اما واني ابعيدكم لله واتقاكم الله ولكني ولكني لانهم ارادوا ان يتعبدوا بترك
مباح لا اقل ولا اقل وهذه المباحات كما سيتبين من صرف الاصول المقاصد بعد بحول الله هاد الامر يعني هي من المطلوبات الكلية -
[00:17:25](#)

من الناحية الجزئية مباحات لكن من حيث المنطق الكلي للشراء مطلوب ان تدخل في المباح حتى يبقى المباح مباحا اذا من هنا لا
ينبغي ان نشرع الانسان في الحكم على كل نهى انه للتحريم - [00:17:48](#)
وفي الحكم على كل امر انه للوجوب حتى اقول حتى ولو لم يجد امامه قرينة تصرفه الى الذنب او الإباحة في الأمر والى الكراهة في
النهضة كيف ذلك اولا كل امر اقول كل امر الا ما شد والقاعدة انما هي بالغلبة بالغلبة كل امر افاد الوجوه - [00:18:05](#)
فاله جل وعلا وهذا عكس ما اشتهر عند الناس. عكس ما اشتهر عند الناس. فاله جل وعلا جعل له قرائن تدل لأن حنا واخذين الأمر
بالعكس يعني نقول يعني الأمر للوجوب حتى تصرفه قرينة الى الذنب يعني بحيث اننا نطلب القرينة - [00:18:37](#)
نطلب القرينة في حال صرف الأمر الى الذنب او الإباحة ونطلبها في النهي في حال الترفيه الى الكراهة لا نعم موجود هذا لكن هنالك
مرحلة قبل هذا وهي ان القرائن - [00:18:57](#)

التي تدل على التحريم موجودة. هذا غالب التشريع وان القرائن التي تدل على الوجوب موجودة. فاذا لم توجد ما عندناش القرينة
التي تجعل الامر وجوبا والنهي تحريما لم نجد القرينة وجبت التثبت تما خصك تشد - [00:19:14](#)
واجب التثبت والسؤال هل هذا الأمر فعلا للهجوم هل هذا النهي فعلا للتحريم؟ ام انه في غير ذلك؟ لان القاعدة تقول على ان الله
يجعل سبحانه وتعالى اوامره ونواهيه اذا قصد بها التزام الجزئية وهو التحريم والوجوب اضطردت القاعدة على ان يجعل -
[00:19:37](#)

لذلك علامات وهي الامارات والقائل التي تجعل الامر للوجوب والنهي للتحريم منطق بسيط هذا المسألة لماذا؟ لأن الله عدله سبحانه
وتعالى سبحانه من صفاته انه عادل لا يظلم ولذلك ربنا الكريم اذا اراد ان يوجب عليك شيئا او ان يلزمك بصفة عامة في الامر والنهي
اراد ان يلزمه - [00:20:03](#)

ما معنى الاستبداد؟ يعني الالتزام انك اذا خالفت تحققت العقوبة الا ان يتداركنا الله برحمته فمن لم تتداركه الرحمة كان في النار وهذا
امر مهم جدا بمعنى ان الله عز وجل لا يريد سبحانه وتعالى من عباده ان يدخلوا النار لا يريد هذا فلذلك يبين ويبين - [00:20:34](#)
يبين بان هذا الامر للوجوب. ولا يجوز ان يتصور او ان يعتقد بالله غير ذلك. يوجب يوجب علينا شيئا ويخفيه. لا ابداء يجب علينا
يحرم علينا شيئا ويغمضه ويجعلهم من متشابهات لا ابداء - [00:21:01](#)
اذا حرمه تحريم الزام لن يكون من المتشابهات. ولن تجد فيه عبارات يعني غامضة. بل تجيد الوضوح التام في انه محرم لان وراءه
عقابا نعوذ بالله من العقاب لان وراءه العذاب السرمدى - [00:21:26](#)

او عذابا ما. نعوذ بالله من عذاب الله التكليف الرباني واضح لأن العدالة الإلهية تقتضي تقتضي اقول ان يكون التشريع واضحا لا
اتصور ان يكون هنالك يعني شيء محرم ويختلط فيه الناس ويختلفون لاختلاف الشديد - [00:21:45](#)
هو ان يكون امر واجبا للوجوب الجزئي المتعين وتضطرب به الاقوال الى يوم القيامة لا يجوز ان يكون هذا في شرع الله يعني
والكلمة اللطيفة يعني هنالك منطق عقلي عقل مسلم طبع واشرب مقاصد الشريعة منذ القديمة - [00:22:09](#)
كانوا يتوقفون ازاء هذه الاشياء يعني تلك الاشارة التي لعلي اشرت اليها في هذا المجلس يعني من قبله يعني اشارة الامام الشافعي
رحمه الله في مسألة المضمنة والاستنشاق يعني انه - [00:22:31](#)

لم يقل بوجوبها رغم انه يعني الاوامر فيها صريحة من استجماره تفيد الوجوه ولذلك قال الحنابلة والظاهرية بوجوب الاستنشاق
والاستنشاق وقالت الظاهرية بوجوب المضمنة وايضا بعض اهل الحديث بوجوب المضمنة لأنهم صححوا حديث رسول الله يعني
في الوضوء حينما وصف الوضوء قال فاليوم ما نضمنش وامر بالمضمنة - [00:22:44](#)

ولكن الشافعي انتبه الى امره قال لا اعلم احد من السلفي قام بنقض الوضوء عند تركها. شيء عجيب هذا فاقع هذا هو الفقيه يعني لا يروي عن السلف من الصحابة والتابعين احدا افتي ان الانسان اذا نسي المضمضة او باستنثار واستنشاق - [00:23:21](#)
ان عليه ان يعيد وضوءه وضوءه ما معنى ان علي ان يعيده وضوءه اي ان الوضوء باطل وكل من بنى على باطل باطل اي ان الصلاة التي تبني عليه باطلا - [00:23:45](#)

هنا بعض النساء يكون حذرا حذر وكذلك الخلاف الذي حصل في التيمم ابي الترابي هو؟ ام بسائر ظاهر الارض انك حينما يعني تميل الى ما ذهب اليه الحنابلة من انه متعينا في التراب. باب تعيين التراب للتيمم دون سواه من بقية - [00:23:59](#)
على حد تعبير ابن تيمية رحمة الله عليه. معنى ذلك ان وضوء المالكية والحنفية والشافعية عبر التاريخ باطل واذا بطل هذا الوضوء بطلت صلاتهم اجمعين. الامر خطير ما معنى يعني ليس هذا الذي يعني يحرّج الانسان انه سيطلبه وضوء فلان او صلاة فلان او علان لا المنطق الاعلى الذي - [00:24:21](#)

وهو انه لا يجوز ان يكون في الالزامات في الوضوء شيء غامض ولذلك ما اراد الله ان الزام به نص عليه بالقرآن وهذا اجتهاد مالك ودليله حينما قال ان الاية سيقّت مساق العبد والنصي - [00:24:48](#)

يا ايها الذين امنوا اذا قمتم الى الصلاة فافسدوا. وجوهكم وايديكم الى المرافق وامسحوا برؤوسكم وارجلكم الى الكعبين نقطة. يعني مفترض ان اوامر الوضوء بمعنى ان الله انما الزم بهذه الاشياء - [00:25:14](#)

ولذلك لا ينبغي اذا ان يكون هنالك شيء مما سكت عنه سكت عنه في القرآن ولم يرد دليل من السنة بشكل قاطع لا تدخلوا الاحتمالات الدلالية واللغوية ويجعل من الواجبات في الذي به تصح الصلاة وتبطل والصلاة وما ادراك ما الصلاة التي هي اهم ركن - [00:25:30](#)

في الاسلام على الاطلاق عبادات العملية اهم ركن فيها على الاطلاق. انما هي الصلاة لان الشهادتين ليست من العبادات العملية في يعني هي من العبادات العقدية ولا يكون المسلمون المسلمون الا بها ولكن من بعد حينما نخرج الى عمل الجوارح - [00:26:04](#)
ام العبادات ورأس الدين كل الدين. انما هو الصلاة وفي هذه العبادة العالية التي بها يدخل الانسان الجنة او لا يدخل تعلمون الاحاديث التي تواترت معانيها في ان الصلاة هي فيصل الحكم - [00:26:24](#)

على الانسان يوم القيامة تواترت معانيه بطرق يعني تربو على الحفر وخذ من ذلك الحديث الصحيح من حيث رفضوه اما من حيث المعنى متواتر اول ما يحاسب عليه العبد يوم القيامة الصلاة هذا هو صحيح الظلم - [00:26:44](#)

من الكليات ولذلك يعني تعلمون الاحاديث الكثيرة الكثيرة الكثيرة في هذا الامر. العهد الذي بيننا وبينهم الصلاة الى اخره الى اخره كثير جدا. فنسينا هذه الفريضة العظمى ويعني نجعل شيئا منها مضطربا من الاحكام التي هي احكام مصيرية لا يجوز - [00:27:02](#)
لا يجوز في منطق التشريع الاسلامي مثل هذا. يجوز في القانون. لان الذي يشرع في القانون بشر. وقد يعني يلعبوا بالألفاظ هوى يعني كما يصنع اهل القانون الدولي في يعني ما يسمى الدولية يضعون عبارات مصاصة ليفسروها كما يشاءون متى يشاءون فيعاقبوه قوما - [00:27:27](#)

يعني يصبح النص يدخل النار ويدخل الجنة النص الواحد عنده لا ينبغي ان يكون مثل هذا المنطقي في شرع الله. والله جل وعلا سبحانه وتعالى حكم حكيم عدل رحيم. لا يجوز - [00:27:58](#)

فلذلك لمنطق التشريع مرتبط بالمشروع يعني بالشارع سبحانه وتعالى وعندما يصفكم بصفة الله جل وعلا ولتسمين اسماعيل. شارع سبحانه وتعالى شرع لكم الدين. فهو جل وعلا سبحانه وربط. يعني التشريع به عقيدة - [00:28:19](#)
عقيدة التشريع به عقيدة اي انهم يعني قدوة الشريعة في ضوء اسمائه الحسنی وصفاته العلا ومع الاسف الشديد اقول مع الاسف مما ادى الى انحطاط فقهي الاسلامي يعني اه ليس فقط - [00:28:38](#)

الأحكام عن ادلتها كما هو مجهول اينما صارت الى المرصقات والى التراب والى اللغام فرق كبير بين مختصري خليل وبين يعني اه مجموعة بسيطة قليلة من احاديث رسول الله عليه الصلاة والسلام في قضايا الصلاة او الصيام او الزكاة. وبين نص القرآن الواضح

ولقد يسرنا القرآن للذكر فهل من مدكر وكثير من اهل الخرافات واهل المنظومات ما ما الأحكام عن ادلتها كان فعلا سببا قويا جدا من اسباب انحطاط الفقه وتخلف العقلية الاسلامية الاجتهادية - 00:29:25

لكن مما ينسى ايضا اصل الاحكام عن العقيدة الاسلامية هذا قل ما ينتبه اليه ذكره بعضهم لكنه نادر الذكر وقليل الورد والصدور طبيعي وضروري لابد ان اعرف الشريعة في مجال الفقه والاحكام - 00:29:48

من اعرف من ان اعرف المشجع من وكيف اسماؤه وصفاته ليس من باب الايمان وحسب. هذا الفصل والتميز سيء. اقول السيئ الذي حصل تاريخيا بين العقائد والفقه من العقيدة والشريعة بين احكام الايمان واحكام الاعمال - 00:30:14

يعني فصل ادى الى يعني سوء فهم في كثير من مواطن لاحكام الشريعة ولذلك الذين يعني رفضوا رفضوا حفر الايات الحكمية في العدد المرحوم يعني ايات الأحكام انما الحق معه الذين رفضوا هذا الحصى - 00:30:40

ولذلك تؤخذ اية الاحكام ليس فقط من القصص بل من ايات العقائد ايضا لأنها مرجعية لأنها النور الذي يسלט على الشريعة فالفهم الشريعة كما بينا قبل قليل اصول الدين اخذنا بعض قواعد اصول الفقه. من اصول الدين اخذنا بعض قواعد اصول الفقه - 00:31:04

لنفهم الشريعة فمن هنا اذا قلت يعني الله جل وعلا المنهج القرآني الواضح البين كلما اوجد شيئا كنقراوه في كتب اصول الفقه الصغيرة البسيطة المدرسية كلمة لتعليم الصغار لا ابدنا نقلت من المصادر القديمة ولها دلالة عظيمة وهو قولهم ان الواجب -

00:31:28

هو الذي يعني تركه يؤدي الى العقوبة وان المحرم هو الذي تركه يؤدي الى العقوبة نعم يعني فعله يؤدي الى العقوبة. فيعني يعني يعني نستقل ويعني كأننا كأننا يعني مستصغير هذا العلم وهذا الرصف - 00:31:55

وهو في غاب في غاية الخطورة والاهمية يعني كان انا شخصا يمكن واحد الوقت يبدي بان هذا من تعليم الناس ديال التعليم الاصيل في المدارس الاعدادية والثانوية من علامات الواجب هو ما يعاقب على تركه وان علامة المحرم هو ما يعاقب على فعله

كلا بل مبدأ أصيل عميق مهم جدا - 00:32:21

وانما باختصار ادى الى مثل هذا الفهم والا فهناك تفاصيل اي انه فعلا المحرم لا ينبغي ان يكون محرما الا اذا كان هناك ما ذل على ان فاعله يعاقب وانت الواجب وان الواجب لا ينبغي ان يكون واجبا الا اذا كان هناك دليل - 00:32:44

دليل يدل على ان تاركه يعاقب. ولذلك قلت الاوامر والاوامر التي تدل على لها قرائن ومن بينها يعني التعبير بالعقوبة عند المخالفة من خالف الأمر اذا افاد الوجوه لا ستجد ستجد ان الصنف - 00:33:09

في غيره ما يدل على عقوبة المخالفين وان النهي والنهي الذي يدل على تحريم ستجد في النص نفسه او في غيره ما يدل على عقوبة وحينما لا تجد ذلك ينبغي ان تتوقف توقف باحث - 00:33:32

عسى ان يكون ذلك الامر او ذلك النهي قد انصرف عن دلالة الاصلية التي هي الوجوب في الامر والنهي في التحريم الى غير من الامكانات الاخرى. ندبا او اباحة او كراهة - 00:33:57

طيب ما العقوبة؟ هذا الان شيء اخر قلت را هادي اختصار فقط يعني قالوا العقوبة واختصروا لا العقوبة لفظ عام او بالاحرى مجمل ليس ليست العقوبة فقط يعني هي ما يظن ان حدود تقام في الدنيا - 00:34:13

او انها يعني عذاب فقط يقع في الآخرة نعم وذلك اعظم العقوبة صحيح لكن هناك تعابير اخرى تدل على الاول او على ستجد مثلا تعاليم في كتاب السنة تدل على غضب الله على فلان او على فاعل كذا او تارك كذا - 00:34:36

او على تعبير تعبير اخر اغلظه فان لم تفعلوا فاذنوا بحرب من الله ورسوله. هذا تعبير من اخطر التعريف هذه قرينة كافية وزيادة على جعل الربا من اكبر الكبائر. حتى وان لم نجد حدا لاكل الربا في الدنيا - 00:34:57

وحتى وان لم نجد نصا قاطعا صريحا بعقوبته في الآخرة مع انه موجود اكتفي بهذه العبارة على جعل الربا من اكبر وليس كبيرة وحسب. بل من اكبر الكبائر تأذن بحرف حرف - 00:35:21

بنس اذا مصير قوم اعلن الله الحرب عليهم كما ذكرت قضية اللسان يكون زواق للعربية جملة ذواق لخطاب القرآن خاصة عبد يحارب يحاربها رب الكون مصيبة فماذا فعل هذا العبد؟ لا شكوى انه يعني اجرى مجرما غليظا - [00:35:40](#)

تهزله الجبال او السماوات والارض هو اكل الربا انتهى. وتبين ان الربا من اكبر المحرمات. ولذلك المرور بجانبه وليس الدخول فيه. المرور بجانبه خطأ يعني انت تعلم وسنة الطبيعة البشرية - [00:36:05](#)

الطبيعة البشرية حينما تعلم بسيارتك وانت تكون تقود سيارتك انك على الطريق في طريق سيار او غيره. والى يمينك هاوية هذه الهاوية تتحكم في شعورك وانت تقود سيارتك. حتى ملي تكون غادي على رجلحك بحال بحال. انما السيارة مشهورة - [00:36:30](#)

وكيف على قدر عمقها تتحكم في شعورك على قدر عمقها. لما تكون الهوية صغيرة تبيان لك القاع ديالها كيتمكن تجري. ولكن راك خايف منها. في اللاشعور ديال الحين لا. اما حينما - [00:36:55](#)

كل الهوية عميقة جدا سحيقة فانك تقلل من سرعتك اما اذا كانت الهاوية عميقة وفي قعرها بحر فتقود السيارة بهلع وخوف رغم انه اقول رغم انه قد يسبب لا قدر الله عافانا الله واياكم قد يسبب الانزلاق الى الهاوية الصغيرة الموت - [00:37:11](#)

يعني زعما ديك الحفرة الصغيرة ماتقتلش بنادم تقتله ونص ولكن بنادم متأثر بحجم الخطر متأثر بحجم الخطر فلذلك قد يدخل قول عبد الله بذنب صغير لان الله نصح على انه ذنب وعلى انه محرم واذا ادخله الله النار فبعدله لانه بين وضح - [00:37:36](#)

لكن حينما يبين لك الله جل وعلا ان هذا الذنب عظيم انه من انفراد هاوية عميقة الخطيرة ثم انت تسرع بالسرعة المهملة المخيفة يعني انك تتحدى رب العالمين هذا مانع - [00:37:59](#)

فليستببروا فاذنوا بحرب من الله ورسوله قرينة قوية جدا على جعل الربا من اكبر الكبائر ودون هذا التعبير كثير من التعاليم اقول دونه اي اقل منه شأن رغم انه قد يفزع الناس بحكم العدد كقول الرسول عليه الصلاة والسلام الصحيح المليح - [00:38:20](#)

درهم ربا اشد عند الله من ست وثلاثين زنية انا بالنسبة لي التعبير الاخر اخطر صحيح هذا اشد عند الله من ست وثلاثين زنية هادي هادي راه الحرب بحرب خصمك فيها رب العالمين - [00:38:42](#)

هذا يعني لا اجد في كتاب الله ولا في سنة رسول الله عن اصعب واختار وافزع للقلب من مثل هذه العبارات وهكذا هل هم جرة تجد في كل واقول في كل الكبائر من المحرمات وفي كل ما قصد تحريمه من قطع - [00:39:07](#)

حتى ولو لم يكن من الكبائر في كل ما خطب تحريمه بالقطعين وكذلك بالواجبات الواجبات يعني التي على رأسها اقول على رأسها اركان الاسلام من الشهادتين واقام الصلاة وايتاء الزكاة وصوم رمضان وحج البيت تعرفون الاحاديث الواردة فيها - [00:39:32](#)

من اضرار الفاعلين ومن جرم التارك شهادتان خلاص يعني ذلك حد وليس بعد الكفر كبيرا والصلاة الخمس يعني كثير جدا من احد والزكاة معلوم نص القرآن فيها كيف مدينة ايت نزول الذهب والفضة - [00:39:54](#)

رهيب جدا والاحاديث يعني تواترت ايضا في معانيها ذلك الصيام وكذلك الحج يعني من النصوص الصحيحة في الحج ان الذي يليه يعني في ما يقارب العبارة ان يعني من تعين عليه الحج او وجب عليه الحج ولم - [00:40:23](#)

حمزة فيعني فليموت على اي ملة شاء الله نعم جزاك الله خيرا فاذا يعني يعني كأن الرسول عليه الصلاة والسلام يعني لا يأبه بمصيره اعلى دين اليهودية مات ام ام انه يعني مات على ملة النفاق او غير ذلك - [00:40:47](#)

المقصود اذن ان هذه الاشياء يعني عدل فيها صراحة بالقرائن القوية جدا على الحرية لا تحتاج الى امتهان ولكني قلت في المرة السابقة هذا الذي ثار من المعلوم من الدين بالضرورة في الواجبات والمحرمات لا يجوز عقلا وشرعا - [00:41:07](#)

لمسلم ان استدل على ثبوتها بالأدلة في بلاد المسلمين اما من غير المسلمين حاجة خرى هاديك سميتها الدعوة انا واحد النصراني باغي نبين لو بأنه الخمر حرام ماشي وانما هي الدعوة الى الله - [00:41:29](#)

باغي نبين لو بأنه الرباح حرام لفرنسي او انجليزي او امريكي وانما هي الدعوة الى الله اما في بلاد المسلمين انا عاد مازال نجيب لو الأدلة على انه رحم رحمة - [00:41:50](#)

هذا تلاعب تلاعب يعني التلاعب انه خمر من عمل الشيطان اجتنبوه لعلكم تفلحون. اجتنبوه يعني يتلاعبون بالعبارة وانهم يذكر التحريم والمذكور والمذكور والمذكور كلام سيدنا عمر رضي الله عنه فان انكروا تحريمها فاقطعوا رؤوسهم لان الله قطع الحكم فيها - 00:42:04

لان الله قطع الحزن فيها. فيعني بعد ذلك ماذا بعد ذلك؟ انما هو التلاعب بالشرعية. ماشي سوء الفهم لا ابدا ليس هناك بشرع الله واستهزاء بالشرعية فحينما تدخل واياهم في المجادلة فانت ايضا تهزأ بالشرعية - 00:42:34
من حيث لا تخافوا ولا ينبغي لك المسلمين ان يقيم الادلة على تحريم القمار وعلى تحريم المنزل وعلى تحريم الشرك. كيف اقيم له الادلة استهزاء بالشرع وبأهله لان هذا توافر - 00:42:57

وصار من الكليات صار من الثقافة كما يعبرني ومن الثقافة الشعبية وسط المسلمين لا يجوز ان يقع في هذا الامر والسبب في ذلك منهج التشريع كان واضحا منذ البداية بوضوح ما حصل شاي فاللول فالنص لن نصل الى هذه الدرجة من اليقين في احكام الله المتواترة ان نصل الى الدرجة هذه - 00:43:18

من اليقين اطلاقا لان سبب وصولنا الى درجة اليقين هذه ولأن سببه وصول الحكم اي حكم الى مرتبة معلوم من بالضرورة هو وضوح حكم الصي الاصيل. وقم بالاستقراء لن تجد حكما وصل الى المعلوم من الدين بالضرورة اليوم - 00:43:44
اصله ليس واضحا لا بد له لقي النص ديالو واضح جدا والخلاف فيهم ملغى. فالذين خالفوا في ماء البحر او خالفوا في اكل ميتة موجودة في الخلاف القديم لكن من الخلافات الميتة - 00:44:04

مزيان تقرا كتب الخلاف العادي وستجد ضربين من الخلاف مشينا في الميت والخلاف الحي وخلاف الحزب ما يزال مؤشرا الي لان ادلة اصحابه لها اعتبار اما الخلاف الميت اما انهم اعتمدوا على احكام منسوخة ماتت حزب - 00:44:27
او اعتمدوا على ادلة ضعيفة ماتت الا او على روايات اسرائيلية. الذين اعتمدوا على يعني احاديث في البحر انه تحته نار وتحته كذا وتحته كذا القول بعدم طهارة ماء اللحم - 00:44:53

وتواصى حديث هو الطهور ماؤه الحل ميتة نعم سند صحيح ليس متواصل لكن الحكم متواصل الحكم متوازن راه شيء مهم جدا يعني المباحث في السنة يعني كثير من الناس الآن يعني مع الأسف مازال يعني عندهم غابة شوية يعني مازال يعني بعض الأحيان - 00:45:14

كان اخبار الأحد الصحيحة مازال يصنفوها يعني فقط في المعنى الصحيح الذي يعني غايته الظن بالعلم لأن خبر الأحد كما تعلمون انما هو يعني من حيث السند ضمن لا الحكم الذي يحمله خبر الاحاد الحكم - 00:45:34
وليست العبارة الحكم اذا تلقته الامة بالقبول ولم يعلم في جيل الصحابة مخالف خلافا حيا له اعتبار صار ذلك الحكم متواتيرا ولذلك الذي يشك الآن في طهورية ماء البحرين حمق - 00:45:58

مكتجي تناقش معاها وتديرلو الدليل على انه يعني ماء البحر طاهر هذا ضياع الوقت ارتقت الاحكام مقاصديا ومسؤوليا الى مراتب قعاتها القوانين وقلت لا يكون ذلك لا يكون ذلك الا بالنصوص الاصلية كتكون قوية - 00:46:20
بما قوتها ليس بذاتها دائما لا ايضا بما يحف بها من فرائض فيما يخص بها من قرار فيعني ولكن الصحابة بماء البحر في غير منازل رفع الاحتمال. الصحابة بماء البحر واغتسلوا به - 00:46:42

والبحر بمعنى ايه؟ البحر الكبير اللي هو في حرب الاصطلاح المعاصر. والبحر الذي هو الانهار الضخمة كما سمى الله في القرآن نهر النيل بحرا ويمن ولذلك انهار الانهار الضخمة رغم ما فيها من الجيب - 00:47:09

وانهار الضخمة وفيها قاذورات ولكن احاديث تساعد الماء اذا بلغ كل شيء من الخبث وكذا وكذا ولكن هناك شيء مهم وهو استعمال وفي الحديث الموقوف على احد اصحاب ابن عباس التابعين قال ابن عباس في نهر القراء اي في رفع الجنابة - 00:47:33
حيدو الجنابة يعني تابعين مع ابن عباس رضي الله عنهما في عامو غطس وخرج من النار ورفعت يعني مثل هذا الفعل من الصحابة موجود كثير في الأنهار والبحار مما اعطى حديثه هو الضرور ماؤه الحلة وميتته اعطاهم معنى متواتر ما بقاش احد - 00:48:00

كما بينه الشاطبي رحمه الله في حديث لا ضرار ولا ضرار. الحديث غير صحيح صفحة كاملة وانما غايته الحسن. حديث لا ضرر ولا ضرار. غاية هنالك كلام في سنده ولكن انا متوافر - [00:48:26](#)

يا طيب لا ضرر ولا ضرار لأن القرآن كل القرآن قامت احكامه على لا ضرر والشرعية في الكتاب والسنة كل الشرعية قامت على معنى لا ضرر ولا ضرار هذا ما بقاش حديث احد - [00:48:44](#)

صار كلية القطعية. من انكرها انكر معلوما من الدين بالضرورة اذا اردت ان تشك في الحديث ففي عبارة العبارة يمكن تقول محال واش النبي صلى الله عليه وسلم قال بهاد النص وبهاد الصيغة لأنه استند فعلا لا يقوم بالقوة الكافية لإثبات الصيغة - [00:49:08](#)

اقول صيغة الى رسول الله عليه الصلاة والسلام سندا. لكن معنى حكما قطعاً القطع بان الله جل وعلا رفع الضرر والضرار في كل الشرعية وكل هذا فان يؤخذ في منهجية الحكم. رب العالمين. وسيدنا محمد عليه الصلاة والسلام لما كيبغي يحكم توضح. يبين - [00:49:33](#)

والقرآن البيان والسنة القرآن بيان الاحكام مطلقا والسنة بيان الكيفيات والهيئات وبيان المقاصد الجزئية للأحكام القرآنية شيء عظيم جدا فما بقي بعد كتاب الله وسنة رسول الله عليه الصلاة والسلام شيء ما فرطنا في الكتاب من شيء - [00:50:02](#)

والاجتهاد كل الاجتهاد عبر التاريخ ليس فيه شيء خارج الكتاب والسنة فإذا خرج فاقطع ببطلانه انما هو اخذ من النص حول النص ولا يوجد اجتهاد كما يعبرون اليوم قطيعة مع النص مبقاش اجتهاد صار هون - [00:50:30](#)

وصارت ذلة ولم يعد خطأ والفقهاء كانوا على دقة في تمهيد بين الخطأ فقالوا هذا خطأ وهذه دلة وفصل الفرق بينهما هو هذا ان يكون الخطأ في الاجتهاد خطأ حينما يجانب الصواب في اعتقاد المخالف - [00:51:06](#)

ولكنه قام على الاستدلال بنص الكتاب والسنة من عموم او خصوص او تقليد او تحصيل او تخصيص او قياس او ما شابه هذا حتى حينما حتى حينما نحكم العرف والعادة فاننا نطلق في جزئية العرف والعادة من كلية قرآنية او - [00:51:38](#)

ولذلك لا عبرة بعرف صادم الكتاب والسنة ولا عبرة بعادة ما قضت نصا من الكتاب والسنة اما الزلة فهي يعني خطأ بين قوسين لكنها سميت زلة لان ذلك المجتهد لم يكن في سياق - [00:52:05](#)

اجتهاد حينما وقع في زلته حينما وقع لا يجوز تقليده في زلته وان قلد في الخطأ ان هاد الاصطلاح ديال الخطأ راه دقيق جدا حنا غير كنسميوه الخطأ كأن الناس كتتفر منو لا مخصهاش تنفر منو الناس لأنه من سماه خطأ - [00:52:25](#)

انا او انت والا فهو عند صاحبه الصواب. وقد يكون رأيي هو الخطأ. وقد يكون هذا الذي سميناه خطأنا اليوم هو الصواب ولعل الزمن يبين ذلك ما يدري فلذلك يعني مفهوم الخطأ نسبي ومفهوم الصواب النسبي اما مفهوم الزلافة قطعي - [00:52:48](#)

هي الغرض اللي ما معاهاش النقاش ولذلك حذروا من ذلة العالم. لما؟ لانها تختلط بالخطأ ولهذا الرسول عليه الصلاة والسلام رتب اجرا على الخطايا هو غلط وكيعطيه اجر بينما الزلة - [00:53:11](#)

صاحبها ليس مأجورا بل موزور عندو الزنب د الزلة ففرق بين فعل مأجور وفعل مأجور فاذا اصاب فله اجران ولا يعلم هذا في الدنيا لا يعلم في الدنيا انما يعلم يوم القيامة - [00:53:33](#)

لأن الموازين كايئة تما فاما ان يكون له الاجر مرتين واما ان يكون له الاجر مرة واحدة. اما اذا نزل عن الخطأ ان الزلة فان ما عليه الوزر والزلة انما هي ما فعله الانسان من غير استناد الى منطق الشرعية. الكلي والجزئي - [00:53:54](#)

لا تسمى اخطاء لان الاخطاء تحتمل ان تكون صوابا ما ندري في ذلك لا يكون في الدنيا وانما الظاهر موجود هنا الظاهر. لكن حقيقة الامر لا يدريها احد اذن هنالك بكل حكم منطقي يعني يحكمه - [00:54:23](#)

فكما تبينت الواجبات لها منطق المحرمات لها منطق الواجبات حتى ولو لم تكن من اركان الاسلام لكن من الواجبات تجد ان هنالك قوة في يعني تشريعي حينما يصرح كحكم الجهاد في سبيل الله - [00:54:50](#)

الجهاد ليس من اركان الاسلام كما تعلمون اطلاقا ولكن تجدون ان النصوص التي شرعته في الكتاب وفي السنة او لا كثيرة تكاد تكون سورة الانفال وصورة براءة وغيرهما يعني صور عسكرية بباقي الكلمة من معنى - [00:55:11](#)

والنصوص التي فيها الترغيب والترهيب يعني هي من القوة والشدة بمكان اما الاحاديث فحدث ولا حرج من ترك الجهاد وفي من يعني لم يغزو ولم ينوي الغزوة مات موت في الجاهلية خطير كلام كبير - [00:55:36](#)

مما يدل على انه الفرار من الزحف الكبائر الفعلية والترك كبائر الفعل والترك سمج بها حكم الجهل. سيج بها حكم الجهل على ان هذا الحكم طبعا الجهاد بمعناه الشرعي ان هذا الحكم هو حكم - [00:55:56](#)

ليس من الاحكام العادية التي يعني يدخلها الندب او الاباحة او وانما لم تجعل من اركان الاسلام لانها ليست ابدية دائمة تجب حيناً وقد لا تجد اذا تعينت اذا تعينت انتهى الكلام. اذا حدث النفي العام بامر الامام يجوز ان يتخلف منه قدرة على ذلك. او من عنف - [00:56:23](#)

قيل لذلك سيكون كالذي نقض صلاته او صيامه او غير ذلك او من دخل في محرمة من كبائر المحرمات كما تعلمون وهذا امر واقع واضح المنطق الايجابي لا يتعلق بالاركان فقط بل يتعلق بالواجبات عموماً التي اراد الشارع ان تكون واجبا - [00:56:58](#) حتى في الواجبات الواسائية هاد الوضوء بنص القرآن مراتب التشريع من قبل وكيف ان ما شرع للقرآن هو يعني اعلى درجة وتواصى تواتر ان من لا وضوء له لا صلاة له الا من عذره - [00:57:23](#)

وليس يرجع الى دليل جزئي او ظني في ثبوته او في دلالته من لم يتوضأ لصلاته لا صلاة له الا من عذر قرينة كافية قاطعة لتدل على وجوب الوضوء للصلاة - [00:57:46](#)

والوضوء واجب في حد ذاته للصلاة اي صلاة حتى ولو كانت الصلاة نافلة على غير ما قرره بعض المصنفة. يعني بعض الناس يقولوا يعني الوضوء الصلاة وضوءها واجب والصلاة المندوبة وضوءها مندوب والصلاة المباحة وضوءها مباح - [00:58:16](#)

هل هنالك صلاة المندوبة اصلاً؟ لا وجود لها هذا التقسيم المنطقي اش كسميويه المنطق السوري؟ لأنه كايين بعض الأشياء صور لا حقيقة لها ثم هل الصلاة المندوبة التي وضوؤها مندوب هما كيقصدو واحد المنطق معروف لكن منطق ضعيف جدا - [00:58:47](#) هل تلحقوا بغير وضوء؟ طبعا يمكنك ان تفعله ويمكنك الا تفعله والصلاة اي صلاة واجبة كانت او غير واجبة. الوضوء فيها فرض لانها لا تصح الا به لكنهم يعني يقصدون ولكن فين كايين الاشكال؟ كايين الاشكال في التعبير التعبير سيء وكثير من الامور يعني في كتب الفقه التعبير مكيكوشاي فحال لا يكون - [00:59:10](#)

التعبير الذي قلته من قبل يعني قولهم يعني في قواعد الاصولية يعني حاجته حاجة الكتاب الى السنة اشد من حاجة السنة الى الكتاب. وقولهم ايضا السنة قاضية على الكتاب. هو اعراض شيء حسناً. ولكن التعبير سيئ - [00:59:42](#) وقد يوهم معاني باطلة قد يوهم فهذا من ذاك لانه يعني بما انه انت انتهي بالصلاة انما هي مندوبة ليست ملزماً بها فايضا لست ملزماً بالوضوء اذا لم تكن تنوي - [01:00:05](#)

الصلاة المندوبة اما اذا ازمت على الصلاة المندوبة فما طار ذلك الوضوء مندوباً كان المندوب قبل ما تبغي تصلي لما تبغي تدخل الصلاة تعين الوضوء وجوباً في حقك والا صرت اتيماً - [01:00:21](#)

بصلاتك على غير وضوء ولو كانت مندوبة من الاستهزاء بشرع الله صلي بلا وضوء حتى ولو كانت مكذوبة هذا كثير الكلمة الاعضاء ايضا الاعذار تدخل الفرائض ايضا فلهذا اذا انما ان الاحكام تتخذ لها قوة يعني الوضوء واجب لان النصوص احتفت بها القرائن على رفع - [01:00:41](#)

الى بركة الوجوه ولو كان وثنيا نسميويه الواجب الوثني وان كان وثنيا وفي الحقيقة مشكلة للتفصيل المنطقي والتفريع كيخلي الناس يعني يفهموا بعض الأشياء على غير وجهها الا يجوز للانسان ان يوضأ لغير صلاة اصلاً؟ لا لا الا يكون متعبداً بوضوءه؟ بلى متعبداً ولو لم ينوي صلاته - [01:01:13](#)

سلاح المؤمن تواضاً بالخروج من البيت شيء حسن تتوضأ للنوم ليلاً ماغاديش تصلي لكن النوم شيء حسن وضحت لي الاحاديث الصحيحة الحسنة طب ما الموضوع اذا وسيلة لغيره بل صار غاية في نفسه ومقصداً تعبدية لذاته - [01:01:45](#) والا منطق الوسائل تجد العبادات كلها بعضها وسيلة لبعض هكذا منطق التشريع كلشي وسيلة مشي وكل عبادة مقصودة هي ايضا في

ذاتها كلما كنديرو هاد الأمور ديال هاد الجيل بهاد الشكل هدا الوترية بينما هو وزير المشكلات في فهم بعض العبادات - [01:02:12](#)
خلافات هي سيئة مثلا يعني قول بعضهم بعدم ضرورة النية في الوضوء راه السبب هو انا حينما ظنوا الوضوء عادة وليس عبادة. ما
معنى ظنه عادة وليس عبادة يعني انه ليس مقصودا لذاته. لان العبادات مقصودة لذاتها. هو تصور الوضوء غير باش. وهذا الغرض -

[01:02:41](#)

من هو عبادة مقصودة لذاتها فاذا كان مقصودة بذاته ولذاته وجبت فيه النية لأنه هداك هداك القول قول بعض الأحناف وانا اشك في
نسبة هذا القول على ما هو مشهور في نسبة هذا القول الى ابي حنيفة رحمه الله ان ابو حنيفة لان ابا حنيفة رحمه الله ينسب اليه بانه

- [01:03:11](#)

قال بأنه الوضوء ليس هنالك دليل يخضع بالنسبة هذا القول وانا راجعت هذا الامر على تفسير من الاقوال تنسب الى مالك او الى ابي
حنيفة لا تصح نسبتها الى هؤلاء. ولا الى احمد ولا يشتهي وانما هي اقوال التلاميذ ومن بعدهم - [01:03:41](#)

حادثة تحدث في المذهب المالكي في القرن الخامس الهجري او السادس تنسب الى مالك انما هي فرية مالكية او ذلة حنفية كما

نسبوا الى ابي حنيفة فشرب التديد بالمعنى المعاصر لا عندما قال ابو حنيفة بشرب نبذ اخر - [01:04:01](#)

وا بوحنيفة ماشي دري ليقول بجواز شرب المسكر هذا لا اصدقه ومن قام به ليأتيني بالدليل ولتعب حنيفة وحده بن سفيان الثوري
كان يشربه وتعلمون انهم رجال البخاري وكان يقول وجود هذا الكتب الطبقات والرجال يعرض علي وليس بي وليس لي في حاجة

فاشربه لابين ما في - [01:04:28](#)

باش نبين بأنه حداه ولكن فين كاين المشكل؟ في مفهوم النبي. ما النبي؟ شنو هو النبي؟ ها مشكل المشكل الاجيال المتأخرة لما جاو

اليهود وبدوا يصنعوا الانبذة في العالم العربي والاسلامي هذه التي صنعت - [01:04:57](#)

مع الأسف الشديد ليست نبيدا هي خمرة هداك ماشي النبي هاد لي سميوه الان جوعا والميرا ابداء هذا خمر وناديت اليهود هذا لي

يسميوه الماحيا ليس لبيدا هو خمر لاش تخليو هاد الجهة هادي - [01:05:18](#)

وانما النبي شيء اخر كان على عهد رسول الله عليه الصلاة والسلام وضحى انه شربه تعلمون الحديث المشهور الذي يشتغل به السنة

انه ان عروسا اهدته نبذا في ليلتها تتحفه بي - [01:05:40](#)

المقصود يعني هادي غير اشارة فقط الى ان يعني كثير من المشكلات فعلا نسبتها الى الائمة لا تثبت لان هذا الله وليس اخطاء وانما

هي يعني تمر او زبيب ينبذ في الماء لتحلية المناطق الصحراوية والمناطق يعني بصفة عامة - [01:05:58](#)

يعني تكون في المناطق يعني الواحاتية يقل فيها الماء والحلو يعني الماء النмир او الهذب او الكوثر قليل جدا كيكون الما دياهم شعبة

المناطق الجنوبية في المغرب اغلب مائها ليس بمكان - [01:06:24](#)

فماذا كانت تصنع العرب قديما؟ كانت تجعل الماء في اناء واحد الصلاة او في قربة او شن وينبذ في ذلك الماء فاكهة حلوة مثل يأخذ

ذلك التمر او ذلك الزبيب او اي فاكهة يلقيه خارجا في شرب الماء فيه طيب الزبيب - [01:06:44](#)

من الحلاوة والرائحة على ما به من ملوحة بكل ما منح او انه يعني فيه فيه ثقل قانون المعادن التي تكون فيه والاثربة هذا النبي

باختصار نبيل صغر فاعل كقتيل - [01:07:16](#)

وهو ما نبذ فنبد بالعراء وهو مذموم وهو ثقيل نبيلة شخص مربوب اي ملقى او ذاقا همل فينبذ الشيء في الماء من هذا حرام؟ طبعا

لا. لكن اين الشبه الذي جعل الائمة يختلفون فيه قديما - [01:07:40](#)

هو انه اذا طالت الفاكهة بالماء تخمر تخمر الماء ولا نسكر لأنه لا خلاف في تحريم المشكل لا خلاف وانما فقهاء يعني تاهوما عبروا

واحد التعبير دقيق لان جبدت هاد المسألة فيما يخرج شي واحد عندو الميزان مقلوب ويمشي ياخذ شي حكم ماشي هو هداك -

[01:08:01](#)

ارد الى ذلك اضطرارا كيقولو يعني انما هو يترب يعني النبيل شراب مطرب يعني بنادم كيكتر فيه كلام يضحك كثير لكن مخافش

على الوعي ابداء ابداء وقد او شربي القهوة ولذلك الفقهاء في القرن الماضي او القرنين الماضيين ايضا اضطربوا في حكم - [01:08:28](#)

الامام الشوكاني رحمه الله وغير واحد من فقهاء المغرب وفقهاء مصر في احكام الشاي والقهوة امن الحرام ام من مباحث انها لا تزكي.
لكنها غير عادية. كذلك كان النبي وكذلك كان النبي - [01:09:00](#)
حتى ولو شرب منه الانسان الكثير لا يفطره اما هذا الذي يسمى النبي المعاصر الكأس الاولى تسكين. فلذلك اقول هو خمر وليس
لذيذا. لا يجوز شرعا ان يسمى نبيا اذا لا يجوز هو خمر - [01:09:22](#)
فلهذا قلت يعني الأحكام راه ملمة في الموضوع ديالنا من الخروج عن موضوعنا الأحكام التي يريد الشارع ان يحرمها مابقيش يلعب
معها يوضح ذلك قطعاً وينهي الجدل والخلاف. لأنه ينبري عليها العقاب. سهلات فعلا او تركها - [01:09:42](#)
فلا يجوز في شرع الله وفي عهد الله ان يكون شيء ينبني عليه العقاب ولا يكون واضحا ويقع فيه الخلاف الذي يعني يعني الخلاف
الشديد الذي يعني فيه يعني الافتراق لهذه الصورة بين اهل السنة وانفسهم لا يجوز - [01:10:00](#)
ثم كان في مثل هذا الخلاف الشديد فاعلم انه في اسوء احوالهم في اسوء احوالهم من المتشابهين ولن يكون من محرمات او ان
هنالك مشكلا في اللفظ تقدر تلقى المشكل غير دلالة النبيين. هذا بالنسبة ليا مشكل لفظي - [01:10:21](#)
وخلاف لفظي. وليس خلافا على حقيقة ومن كان لابي حنيفة ولا لابي يوسف ان يبيح مسكرا اطلاقاً ومن نسب الى ذلك فقد ظلم. وما
كان لابي حنيفة ولا لابي يوسف ولد محمد بن الحسن الشيباني او غيرهم من ائمة الاحناف الكبار ان يتحايلوا عن الشرع ابدا -
[01:10:41](#)
انا بصدق قضية الحيل بالمذهب الحنفي على الإطلاق الاسباب ماضي غير رمضان الحنان المالكي موجود عندنا التحين السيء في
المذهب المالكي لكان لا تنسب الى مالك الإمام قرا الكتب التي تعرض للفقهاء المالكي الأندلسي - [01:11:05](#)
ذلك الامام الباكي وايضا الامام الشافعي وغير واحد كيف ان اهل من بعض او من بعض الفقهاء المشاورين او المشاورين خلاف يعني
في يعني كانت واحد الفترة زاهية ممتازة كانوا فيها اقوياء حتى انهم يعني السلطان انا عندي مشرد بهم لما لم يفتوا له بما اراد -
[01:11:27](#)
في قضية المشجر ولكن عصور اخرى انحط فيها الدين مع الاسف والدين هذا بالمعنى العملي يعني الدين السلوكي وليس الدين
بمعنى النص مخطط فيها الدين هاد الناس صار هؤلاء الفقهاء المجاورون يفتون القاضي بالاهواء. اما القاضي كان كيستاعن بأهل
الشورى - [01:11:50](#)
جاء احدهم الى اهل الشورى وقد قضى له القاضي في مسألة الفقهاء يراجع الفقهاء قالوا له هما كانوا عطاوا القاضي بعد الفتوى قالوا
له هذه المسألة هي لك قال لهم نعم قال لهم والله ما علمنا انها لك لو علمنا ان هذاك لابقيناك برأي المنظر - [01:12:12](#)
يعني هما عطاوا بالمواز ولا عطاوا منعرف شنو ولكن لانه معرفوش شكون من القضية فإذا الفساد في الفقه لم يكن خاصا الحنفي ابدا
كان في المذهب العالمي والمالكي والشافعي والحنبلي الفساد في الدين - [01:12:36](#)
يحل حيث يقل الدين والمثانة في الدين محل حيث يلزم الدين. والأئمة الأعلام الذين رفع عنهم المنام. انما اجمعت الأمة على جلال
قدره. فلا ينسب اليه مثل هذا اما الحية التي قال بها ابو حنيفة والشافعي عفاوا ابو حنيفة فقد قال بها مالك ايضا - [01:12:57](#)
انما سماها مالك باسم وسماها ابو حنيفة باسم اخر يعني قضية الاصطلاح هو الذي يعني لم يكن موقفا فيه ابو حنيفة وصاحباه رضي
الله عنه وارضاه وانما اصلهم قول الله جل وعلا فخذ بيدك ضيق بربه ولا تحمد - [01:13:24](#)
يعني هو كيتسمى في المذهب المالكي المال مراعاة المال وقاعدة مراعاة ايضا عند مالك المشروعة التي لا غبت فيها لا تقوموا راعنا
وقولوا انظرنا لولا قومك حديث عهد بالبيت لا بأس هدمت البيت وبنيت على قواعد ابراهيم في الحديث يعني - [01:13:48](#)
ان اصل الى حكم اصل اليه بطريق اخرى يعني يجنبني ذلك وابو حنيفة حينما كان لم يكن يتخيل عامل شرعي لا يتحيل للشرعي اي
انه يحاول ما امكن ان لا يطلق المرأة عن زوجها - [01:14:15](#)
ويحاول ما امكن ان يدرأ الحدود بما استطاع اليه من الامور يعني الشبهات نعم لما استطاع اليه منه وهو في هذا متبع من التطبيق
النبوي غير مخالف يمكن يكون عنده الغرض اذا كان الخطأ في التنزيلى اما من حيث المبدأ قوي جدا ولا يجادل فيه الا جاهلون -

يعني مبدأ التحيل الشرع قل ولكن حنا يعني الآن مشعرون يعني بنوع من القارف والتفزز من العبارة علاش؟ لأن نخبة الحيل والتحيل هاد اللحظة يعني لها دلالة نفسية سيئة الهدى - [01:14:56](#)

قلت الغلط ديال ابي حنيفة هو انه سماها ما كان لاسمها تسمى شي سمية اخرى كاع ما يوقع كما وقع المالكي في عمل اهل المدينة حتى ظنت بانه من عمل العامة والدعاء والراحة - [01:15:13](#)

قوي جدا لا خلاف في اصله يعني اصله قطعي وهو من كتاب الله وسنة رسول الله بالتواتر لكن يمكن يوقع الخلاف في النازلة هذا شيء اخر هذا ليس خلاف في الدليل - [01:15:33](#)

وانما هو خلاف في تحقيق المناط يعني نختلف في ذريعة معينة انا اقول وانت تقول لا لكن نبدأوا الضرائعين مجمعا عليه ونختلف في ذرائع بعينها لأن هذا كبولي فقه ماشي اصول - [01:15:53](#)

ولذلك يعني اختلفوا في دخول الحمام للرجال واختلفوا في يعني في لانه الدليل واختلفوا في في السباحة البحري قديما كان هذا الكلام لكن الان ينبغي ان يتجدد الفقه فيه يعني من الفقهاء الذين يجيدون دخول حمزة من الرجال والاستحمام في البحر والانهار -

ولا يختلف في ذرائع لكن طبعا لو عسى لزمنا هذا كرمها يعني لانه تتغير بالزمان والمكان رحمة الله عليه هاد المنطق راه مزيان يعني بحيث اننا يعني نحن في حاجة الى مراجعة - [01:16:36](#)

كيف يشرع الله الأحكام كتاب الله عز وجل وتقرأ وردك منه لما توصل انتبه للتشريع كيف يقع حنا عندنا واحد العدد انا نتكلم على نفسي بعدا ما كنوصل لهاداك البلاصة ديال الشارع كنبدأ نجري - [01:17:09](#)

القرآن وهذا غلط اللي بغا يتفقه تميمة يقرأ بالكلمة بالكلمة ما يزرش يدخل للصور اللي هي صور تشريعية بالدرجة الاولى بالحرف بالحرف لأنك ستتتعلم ماشي غير الأحكام الأحكام راها فبالك ولكن ستتتعلم منهجية الرحمان في تشريع الأحكام هادشي مهم جدا -

واحد العدد من الأشياء كانت غايبة عليك بان لك فديك اللحظة فديك التلاوة اذا كانت نفسك مشرقة وقلبك على قبر من صفاء واخلص قد يظهر الله لك على صفاء بصيرتك ما قد غاب او يغيب عن غيرك - [01:17:51](#)

هذا فعلا يعني الانسان مهم جدا يعني تبع هاد الامور هادي هل تجد مثلا بعض التصرفات النبوية في تحريم بعض الأشياء او في كراهتها؟ فعلا تعطيتها واحد الرتبة ضعيفة ضعيفة نعطيكم بعض الأمثلة - [01:18:08](#)

ما حدث لي جدل وخطر ولغض. قضية مصافحة النساء عطيت مرة اخرى مثال ديال الغناء منعواودوشي مصافحة النساء والنظر الى المرأة الأجنبية اذا جمعنا النصوص التي تتحدث عن هذا نجدها كلها تتعلق بنصوص النهي وهذا مهم ما كايناش بعدا في الأمر ما

كايناش في النذب لا هي من النذب لا هي من - [01:18:23](#)

واجب اذا بقات فالدائرة ديال المنهيان كل نص كل النصوص التي تتعلق بالنظر الى الاجنبية كل النصوص التي تتعلق بمصافحة كلها داخلية في دائرة النيل اذن لا تكونوا من الواجب لا تكونوا من المندوبين لا تكونوا من الكبح - [01:18:54](#)

راه هاد الاحزاب بحال الحساب ديال الدراري الصغار فالفقه راه مهم لأنه بعض الأحيان الانسان بعض الأحيان الانسان كيقفز على بعض الحقائق ويجادل بأمر لانك انت لم تحسم معه مسألة - [01:19:16](#)

كان الامام مالك رحمه الله ايضا نستفيد من حكمة هؤلاء العرب الرجال العظماء دخل على احد الأئمة يعني الخلفاء يعني في الرواية هو هارون الرشيد رحمه الله. وهارون الرشيد نسب اليه بالمناسبة ما لم يكن عليه من الباطيل. ظلم يعني رشيد ظلم - [01:19:38](#)

وراه لي قرا المقدمة ابن خلدون يجد انه يدافع عنه دفاعا كبيرا جدا ومن شوها للرجل الشيعة يعني عدد من الخلفاء يعني حيكت ضدهم يعني الخرافات بسبب الشيعة كتاب الف ليلة وليلة انما كتبه الشيعة - [01:20:01](#)

هذا كتاب في الادب شيعي الفلسفة رسائل الإخوان الصفاء الشيعي جوج د المصادر مشهورة معندهاش ماليها لتعلم من وراءها من

زنادقة الشيعة قطعت رسائل الاخوان الصفا لا يدري من كتبه من كتبه - 01:20:24

ما الذي مضمونه؟ خلاص تعرف شكون؟ انما هو استهزاء بالخلفاء الراشدين واستهزاء للخلفاء الامويين سمو العباسيين فينما كانت شي مصيبة كيخليوها من الخلفاء هذا منطق التشيع والروافض بشكل واضح جدا - 01:20:45

ولذلك كل المصائب كل الموبقات مع انه صح تاريخيا انه كان يغزو سنة ويحج سنة رجل يغزو سنة واحد سنة الليالي وما نعرف شنو ديك الاشياء الغريبة التي يعني لم يعرفها التاريخ العربي اصلا - 01:21:06

اصلا مكيناش في التاريخ العربي يعني الدلال موجود ولكن فداك الحجم من التضخيم انما عرف في حضارات ولذلك قرر متني بدائها وقد يكتب الانسان ما يتمنى ام للانسان ما تمنى؟ قد يكتب الانسان ما يتمنى - 01:21:28

دخل عليه يعني الإمام مالك وكان صاحب خرافة هوا رشيد كان كيبغي النكت اللي يمكن لو وكان يحب لعب الشطرنج لكن قطعاً في غير قيمة ومما يدل على ورعه مسألة المسألة الأولى وقد ذكرها ابن خلدون رحمه الله - 01:21:50

وغادي نجيبو هنا غير الحكمة ديال الإمام مالك ماغاديش تعرف ولكن حتى نبينو هاد الأمر يعني كان يقوم الليل ويصلي بسورة يتيم فوصل الى قوله جل وعلا وما لي لا اعبد الذي فطرني واليه ترجعون - 01:22:19

كان عنده واحد الصاحب يعني يحكي له التراب صراحة فلما قال في صلاته وما لي لا اعبد الذي فطرني قالو والله لأنه الله يعني يعني اول العبارة الى السؤال الحقيقي مع انه السؤال ليس حقيقيا وانما هو سؤال انكار وما لي لا اعبد - 01:22:36

يعني انكار ينكر على نفسه وعلى الآخرين لأن هذا الرجل الذي جاء حبيب النجار وجاء رجل من قصر المدينة يخاطب يعني الرخاء والخوف والذين كفروا الرسل الثلاثة يخاطبهم بسؤالهم كاري ولكن يحكي عن نفسه وما لي لا العمود الذي فطرني واليه ترجعون

فالآخر الذي معهم الرشيد - 01:23:02

اوله تأويلا وجعله سؤالاً حقيقياً لانه من المشترك اللفظي وكاين المشترك في العبارة والمشارك اللفظي والمشارك اللفظي في الاسلوب لأنه هذا سؤال يمكن لك تحمله على الإنكار ويمكن لك تحمله على السؤال الحقيقي السؤال الحقيقي وقالو والله ما ادري لما معرفتشي

مالك نتا مباغيش تعبد مولاك لي خلق - 01:23:22

فيعني لما سلم هارون الرشيد غضب منه غضبا شديدا. وقال له يا فلان الا في الصلاة ضحك معايا ولكن الصلاة هذا شيء جميل ويكفيه انه كان يصلي صلاة الليل فلما دخل عليه هارون مالك رحمه الله وجده على حاله ويكفيه انه كان يدخل عليه مالك في كل الأحوال

هادشي مهم جدا - 01:23:46

فقال له يعني شوف الامام ما لك على الذكاء اللي كان عنده لانه الا قال له يا امير المؤمنين انك تصنع امرا باطلا كاين الحاشية المنافقة دائما الصلاة حاشية منافقة على كل الأمعاء والظهر - 01:24:14

لا يجادلون مالك ويدافعوا ويناقشوا ويوليو العلماء كاملين فهو قاطع الجدال ابتداء بقوله احق هذا يا امير المؤمنين احق هذا يا امير المؤمنين؟ عمر رشيد ما كان يريد الا ان يقول لا. لانه غاية ما يقول اذا يعني اراد - 01:24:28

لكن لا يكون الله حقا هذا يا امير المؤمنين؟ قال لا. فاجابه مالك عن التومي فماذا بعد الحق الا الظلام اذن يعني هذا الاسلوب هذا الاسلوب نفسه فعلا الذي تجده في التشنيه ومالك انما اخذ مثل هذه الحكمة من اساليب - 01:24:52

القرآن واساليب السنة النبوية. فحينما اذا يعني تحدث الله جل وعلا ورسوله عليه الصلاة عن امر النظر وامر المصافحة يعني اول الكلام هل هو من الاوامر هل هذا من الأمور به؟ امرنا ان نصافح النساء امرنا ان ننظر الى الاجنبية لا - 01:25:26

اذن لما ما كاينش كوميرنا خرج الواجب خرج المندوب خرج المباح فبقينا في دائرة بين المكروه والحرب حسن حنا اختصرنا جيدنا الاحتمالات بقاو لينا جوج فاذا نحن في هذان من الاستدلاليين ننظر الى الاسلوب - 01:25:56

القرآن النبوي نجد في كتاب الله كل المؤمنين يغضوا عنهم من ابصارهم نجد النبي في حديث رسول الله وكيف بين ان النظرة الاولى والثانية ثم الثالثة كيف تكون يعني؟ او الاولى والثانية بالاحرى ولكن رأينا تعامله عليه الصلاة والسلام مع - 01:26:25

الى الاجنبية حديث ديال المرأة الخسعية حديث امرأة خثعنية حيث جاءت تسأل رسول الله عليه الصلاة والسلام في موسم الحج

عن ابيها اتحج عنه ادركته فريضة الاسلام وهو رجل هرم لا يقوم او لا - [01:26:48](#)

كان ابن كان العباس عم رسول الله واقفا ومعه الفضل. الفضل ابن عباس فجاء الفضل ينظر الى المرأة. وكانت شابة كما في الحديث
وضيئة وضيئة اي ذات بياض جميل. فجعل ينظر الى فادار النبي على الخرطوم رأساه - [01:27:09](#)

هذا مهم لانه عبر عن مستوى ليس قبيحا جدا ماشي جريمة كبيرة لو كان كبيرة من الكبائر ثم لم يعني يشعر الفضل حتى ادار وجهه
مرة اخرى فأبار النبي صلى الله عليه وسلم للمرة الثانية ثم الثالثة - [01:27:35](#)

يعني الكون كان من المحرمات الغليظة كيف ترون سيتصرف النبي عليه الصلاة والسلام؟ او شخص كان مكان الرسول. لو انه شخص
كان مكان الرسول لانه الرسول عليه الصلاة والسلام يعني عليه الصلاة والسلام ما كان يضرب احدا ولكن يضرب - [01:28:05](#)

قوي جدا يعبر تعبير بحرب من الله ورسوله من عمل الشيطان وكل ذلك فقال العباس يا رسول الله ما يا ابن ادم لم تشعر برأس ابن
اخيک هكذا؟ قال رأيت شابا وشابة فخشيت - [01:28:27](#)

خشيت تعبير تمريض فخشيت الشيطان عليهما او كما قال عليه الصلاة والسلام فهو عمل سيئ ليس حسنا لكنهم ليس من المحرمات
الحقيقية ليس من المحرمات الحقيقية لكن عندنا مشكلة ايضا ارجو ان يكون لنا - [01:28:47](#)

وهو مفهوم مكروه انما كنقولو مكروه كتجينا ساهلة لا غلط المفروض عمل سيئ وانما العبوك فيه جزئي لا اقول اما المحرم فالعفو

فيهم لا يوجد حتى على المستوى الجزئي كنتكلم عليه في الحساب الديني اما الاخروي عندو حاجة خرى - [01:29:10](#)

يعني المحرم الجزئي يؤخذ به الانسان جزئيا. اما المكروه لا يؤخذ به الانسان جزيا. وانما يؤخذ به كليا. لما يولي فيه عادة فمن كانت

عادته النظر الى الاجنبيات فقد وقع قطعاً في الحرم ماشي في الزنا لا انه ينظر للاجنبيات هذا عمل محرم - [01:29:35](#)

لانه صار شهية له وعادة له اما مرة او مرتين او ثلاث مرات يعني من حيث لا يدري او لا يعني يقصد يعني يوقع له واحد النوع من

يعني الانفلات في ذهنه وفي - [01:29:55](#)

شهوته نعم يحصل فهذا امر ليس بالمحرم حقيقة وانما غايته الكرامة هذا الاسلوب اللي وجدناه في الحياة يعني لا يطيقه كثير من

الناس انا اعلمها ولكن علاش؟ لأنه ما فاهمينش المكروه شكون هو؟ كيسحابلو المكروه زعما سيرو ايلا بغيتو لا را غلط المكروه لا

يجوز لك ان تفعله - [01:30:09](#)

وحيثما تفعلهم بقصد فانت تتحدى الشرع واذا كررته صار الفعل حراما ماشي يعني سيصير وسيلة يعني شحال من واحد كتجبر بأن

المكروه حينما يتكرر يؤدي الى الحرام يعني يؤدي الزنا ولكن قبل ان يؤدي للزنى فقد وقعت في الحرام بذات المكروه - [01:30:32](#)

حينما صار عادة لك وتكرر في عقلك يكون بهذه الصيف وذكر يعني الصوت فعلا ولكن يكون له تفصيل ان شاء الله في مقابلة عندي

موعد سمحو ليا في الإدارة ديال ديال هذا - [01:30:53](#)

واستودعكم الله الذين ان شاء الله - [01:31:07](#)